

شرح فتح المعين للعلامة الفقيه الملباري - 24

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى آله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفتح لنا فتوح العارفين. اللهم - [00:00:00](#)

امين فيقول المصنف العلامة الفقيه هل من لبياري رحمه الله تعالى رحمة واسعة فرع يسن لمأموم فرغ من الفاتحة في الثالثة او الرابعة او من التشهد الاول قبل الامام ان يشتغل بدعاء فيهما - [00:00:30](#)
او قراءة في الاولى وهي اولى ذكر المصنف رحمه الله تعالى هذه المسألة التي ربما يغفل عنها بعض الناس فقال ان المأموم اذا فرغ اذا انتهى من الفاتحة في الركعة الثالثة او الرابعة - [00:00:59](#)
قبل امامه انتهى المأموم قبل الامام فانه حينئذ اما ان يشتغل بالدعاء او ان يشتغل بالقراءة والقراءة اولى. اما ان يشتغل بالدعاء او يشتغل بالقراءة والقراءة اولى بمعنى انه يقرأ السورة بعد الفاتحة في الركعة الثالثة او الرابعة متى؟ اذا انتهى من الفاتحة - [00:01:29](#)

قبل قبل امامه. واضح واذا انتهى من التشهد الاول قبل امامه من التشهد الاول قبل امامه فانه يشتغل بالدعاء فيأتي بالدعاء. والمراد اذا انتهى من التشهد الاول ومن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد - [00:02:03](#)
الاول فاذا انتهى من التشهد الاول ومن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاول قبل فراغ الامام فان انه يأتي بالدعاء. واضح؟ قال لكم مرة اخرى قال فرع يسن لمأموم فرغ من - [00:02:29](#)
ان الفاتحة في الثالثة او الرابعة. هذه المسألة الاولى او من التشهد. تقدير الكلام يسن مؤمن فرغ من التشهد الاول هذه المسألة الثانية. قبل الامام ان يشتغل بدعاء فيهما في ماذا؟ وفي ماذا - [00:02:49](#)
في المسألة الاولى التي فرغ فيها المأموم من الفاتحة قبل الامام في الثالثة او الرابعة وفي المسألة التي فرغ فيها المأموم من التشهد الاول قبل الامام. قال ان يشتغل بدعاء فيهما اي في المسألتين - [00:03:09](#)
او قراءة في الاولى ايش في الاولى؟ ماذا يقصد بقوله في الاولى؟ اي اذا فرغ من الفاتحة قبل امامه في الثالثة او الرابعة هذه الاولى تمام قال او قراءة في الاولى وهي اولى اي ان اشتغاله بالقراءة اي ان اشتغاله بالقراءة اذا - [00:03:29](#)
غيماحه اذا فرغ قبل امامه في الثالثة والرابعة اولى من اشتغاله بالدعاء. فهما؟ قال رحمه الله تعالى بعد ذلك ويسن للحاضر في صلاة جمعة وعشاها سورة الجمعة والمنافقون. او سبح وهل اتاك وفي صباحها اي الجمعة اذا اتسع - [00:03:54](#)
الوقت الف لام ميم تنزيل السجدة. وهل اتى وفي مغربها وفي مغربها الكافرون والاخلاص. وعند ضيق وقت سورتان قصيرتان افضل من بعض الطويلتين المعينتين خلافا للفارقين. عفوا قفزت. قال وعند - [00:04:24](#)
ضيق الوقت اعلى قبل ذلك. قال وفي مغربها الكافرون والاخلاص. ويسن قراءتهما في صبح الجمعة وغيره للمسافر وفي ركعتي الفجر والمغرب والطواف والتحية والاستخارة والاحرام في الكل. هذه ايضا مسألة ذكر فيها المصنف رحمه الله تعالى ما ينبغي قراءة - [00:04:54](#)

من السور المعينة في الصلاة. فقال رحمه الله تعالى يسن للحاضر في صلاة جمعة وعشاء سورة الجمعة والمنافقون. اذا سورة الجمعة وسورة المنافقون تستحب قراءتهما في صلاة الجمعة. واحد وفي صلاة العشاء ليلة الجمعة. اثنتين. ما معنى ليلة - [00:05:24](#)

الجمعة الليلة التي تصبح في يومها على الجمعة. واضح؟ يستحب قراءة سورة الجمعة وسورة المنافقون في صلاة الجمعة وفي في
عشاء ليلة الجمعة او يقرأ سورة سبوح وسورة هل اتاك في في ماذا؟ في صلاة الجمعة او في عشاء - [00:05:53](#)
الجمعة. اذا نكتب حتى يتضح لنا يوم يوم الجمعة. في عندنا يوم الجمعة صلاة الجمعة صلاة عشاء الجمعة او نقول عشاء ليلة الجمعة
هكذا احسن. تمام. وهنا نقول صلاة مغرب ليلة الجمعة. وهنا نقول ماذا - [00:06:21](#)
صبح صبح الجمعة. طيب في صلاة الجمعة ماذا يقرأ؟ في صلاة الجمعة يقرأ الجمعة والمنافقون. هذا وارد او يقرأ الاعلى والغاشية.
هذا ايضا وارد واضح؟ في صلاة عشاء ليلة الجمعة يقرأ نفس ما يقرأ في الجمعة. الجمعة - [00:07:08](#)
والمنافقون هذا وارد او يقرأ الاعلى غاشية. الاعلى والغاشية في صلاة مغرب ليلة الجمعة يقرأ الكافرون والاخلاص. الكافرون
والاخلاص في صبح يوم الجمعة يقرأ الف لام ميم تنزيل السجدة وتنزيل - [00:07:48](#)
وهل اتى على الانسان او يقرأ الكافرون والاخلاص سيأتي بيان هذا والكلام عليه لاحقا. انظر ماذا قال لك المصنف؟ قال يسن للحاضر.
طبعاً لما قال الحاضر اخرج ماذا اخرج ماذا؟ المسافر سيأتي الكلام عن المسافر لاحقا. قال يسن للحاضر في صلاة جمعة وعشاها -
[00:08:25](#)
سورة الجمعة والمنافقون او سبوح وهل اتاك. تمام؟ طبعاً دليل ذلك دليل ذلك ما في صحيح مسلم من حديث النعمان ابن بشير قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في - [00:08:59](#)
عيدين وفي الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى؟ وهل اتاك حديث الغاشية؟ قال واذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأ بهما ايضا
في الصلاتين اي في صلاة العيد وصلاة الجمعة. قال واخرج البيهقي في السنن عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه -
[00:09:19](#)
يسلم يقرأ في صلاة المغرب ليلة الجمعة قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد هنا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة
المغرب ليلة الجمعة قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد - [00:09:44](#)
وكان يقرأ في صلاة العشاء الاخرة ليلة الجمعة سورة الجمعة والمنافقون. اين؟ هنا واضح ثم قال وفي صبحها في صبح ماذا قالوا في
صبحها اي الجمعة. اذا اتسع الوقت اذا اتسع الوقت وفي صبحها اذا اتسع الوقت الف لام - [00:10:03](#)
ميم تنزيل السجدة. وهل اتى؟ اي سورة الانسان. وفي مغربها الكافرون والاخلاص بما علمت من حديث جابر بن سمرة الذي اخرجه
البيهقي في السنن الكبير. قال ويسن قراءتهما اي سورة الكافرون والاخلاص يسن قراءتهما في صبح الجمعة وغيرها للمسافر. بالنسبة
للمسافر - [00:10:29](#)
يسن ان يقرأ الكافرون وان يقرأ الاخلاص في صلاة الصبح وفي غيرها من الصلوات كصلاة المغرب وصلاة العشاء قال وفي ركعتي
الفجر والمغربى والطوافي والتحية والاستخارة والاحرام للتابع في في الكل. يقصد ان - [00:10:59](#)
انه يسن ان يقرأ بسورة ان يقرأ سورة الكافرون وان يقرأ سورة الاخلاص في هذه الصلوات يسن ان يقرأ سورة الكافرون والاخلاص
في ركعتي الفجر. يقصد سنة الفجر. وذلك لثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:23](#)
وفي سنة المغرب وذلك لثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم. وفي ركعتي الطواف ذلك لثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم. ففي
حديث حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الركعتين قبل الفجر والركعتين بعد المغرب - [00:11:43](#)
وعشرين مرة او بضع عشرة مرة قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد اخرجه الامام احمد في في مسنده. واما قراءة الكافرون
والاخلاص في ركعتي الطواف فقد اخرجه الترمذي في سننه. واما - [00:12:03](#)
قراءتهما في تحية المسجد فقا على ما تقدم ذكره. ثم قال رحمه الله تعالى فرع قال رحمه الله تعالى فرع لو ترك احدى المعينتين
في الاولى اتى بهما في الثانية - [00:12:23](#)
تنبه معي لهذا الفرع قال فرع لو ترك المصلي قراءة احدى المعينتين. ما ماذا يقصد بالمعينتين؟ يقصد السورة التي وردت
قراءتها في بعينها في صلاة مثال ورد قراءة سورة الف لام ميم تنزيل السجدة في الركعة الاولى من صبح الجمعة - [00:12:50](#)

وورد قراءة هل اتى على الانسان في الركعة الثانية من صبح الجمعة؟ هذه سورتان معينتان في هذه الصلاح. مثال اخر ورد في السنة قراءة سورة الجمعة في الركعة الاولى من صلاة الجمعة وقراءة - [00:13:20](#)

سورة المنافقون في الركعة الثانية من صلاة الجمعة. هاتان السورتان معينتان في هذه قال له فلو ترك احدى المعينتين في الاولى اتى بهما في الثانية. مثال في سورة الجمعة او في صلاة الجمعة يسن ان يقرأ في الاولى ايضا سبح اسم ربك الاعلى وان يقرأ في الثانية هل اتاك حديث الغاشي - [00:13:40](#)

نفترض انه في الركعة الاولى لم يقرأ سبح اسم ربك الاعلى وانما قرأ سورة اخرى. قرأ سورة المطففين مثال قرأ سورة النبأ مثال. واضح في الركعة الاولى لم يقرأ السورة المعينة التي هي سورة الاعلى. قال لو ترك احدى المعينتين في الاولى اتى بهما - [00:14:14](#)

في الثانية ما معنى اعتبارهما في الثانية؟ يعني يقرأ يقرأ في الركعة الثانية بسورة الاعلى وسورة الغاء واضح او لا؟ اذا ترك احدى المعينتين في الاولى اتى بهما اي بالسورتين المعينتين في الركعة الثانية - [00:14:40](#)

لماذا لانه ورد قراءة لانه ورد قراءة هاتين السورتين في هذه الصلاة. فينبغي الا تخلو هذه الصلاة من هاتين السورتين فيقرأ بهما ولو في الركعة الثانية. واضح؟ حتى وان ادى. قال الفقهاء حتى وان ادى هذا الى ان - [00:15:01](#)

ان تكون الركعة الثانية اطول من الاولى لا بأس يقرأ بهما واضح؟ يقرأ بسورة الاعلى وسورة الغاشية في المثال السابق في الركعة الثانية حتى وان كانت الركعة الثانية ستكون اطول - [00:15:26](#)

من الركعة الاولى مرة اخرى. قال فرع لو ترك احدى المعينتين في الاولى اتى بهما في الثانية هذه المسألة الاولى المسألة الثانية قال او قرأ في الاولى ما في الثانية قرأ فيها اي في الثانية ما في الاولى - [00:15:41](#)

لا يعني نفترض انه في الركعة الاولى من صلاة الجمعة قرأ هل اتاك حديث الغاشية؟ في الركعة الثانية ماذا يقرأ يقرأ سبح اسم ربك الاعلى. لان لا تخلو صلاته عن هاتين السورتين المعينتين. فلو قرأ في الركعة - [00:16:01](#)

الاولى ما يسن قراءته في الركعة الثانية فانه يقرأ في الركعة الثانية ما تسن قراءته في الركعة الاولى فهمنا؟ قال لكم هنا لو ترك احدى المعينتين في الاولى اتى بهما في الثانية او قرأ في الاولى ما في - [00:16:22](#)

ان يأتي قرأ فيها اي في الثانية ما في الاولى. والتعليل لئلا تخلو صلاته عن هاتين السورتين سنتين ثم قال هذه مسألة ثلاثة الان عندنا مسألتان هذه الثالثة. قال ولو شرع في غير السورة المعينة ولو سهوا قرأها وقطع - [00:16:42](#)

المعينة ندبا يعني نفترض انه يصلي الجمعة. ومعلوم انه في صلاة الجمعة يسن ان يقرأ في الاولى مثلا اعلى وفي الثانية بالغاشية. صاحبنا كبر قرأ الفاتحة وبعد ان قرأ الفاتحة افتتح سورة اذا الشمس كور - [00:17:06](#)

ايران. مثال واضح؟ سواء افتتح هذه السورة عمدا او افتتح هذه السورة سهوا في حالتين ينبغي ان يقطع قراءته لهذه السورة سورة التكوين وان يعود الى قراءة السورة التي تسن - [00:17:26](#)

قراءتها في هذه الصلاة. فيقرأ في الركعة الاولى بسورة الاعلى وفي الركعة الثانية بسورة الغاشية. قال لكم هنا لو اي لو ابتدأ في غير السورة المعينة ولو سهوا قطعها اي قطع هذه السورة غير المعينة - [00:17:46](#)

وقرأ المعينة ندبا اي استحبابا. ثم قال وعند ضيق وقت سورتان قصيرتان افضل من بعض الطويلتين المعينتين خلافا للفارق. هذه مسألة بارك الله فيكم نجد ايضا فيها كثير من الخلاف في بعض المساجد. اذا ضاق الوقت - [00:18:06](#)

اذا ضاق الوقت فهل الافضل ان يقتصر على بعض السورتين المعينتين او ان يقرأ سورتين كاملتين غير معينتين على سبيل المثال. في صلاة الصبح يوم الجمعة يسن ان يقرأ سورة السجدة في الاولى - [00:18:35](#)

وان يقرأ سورة هل اتى في الثانية؟ نفترض ان وقت الصبح ضاق. صار وقت الصبح ضيقا تأخروا في الصلاة وقت الصبح يأتي السؤال هل اذا ضاق وقت الصلاح نقرأ جزءا في الاولى في الركعة الاولى جزءا من السجدة؟ يعني اية او ايتين من السجدة - [00:18:58](#)

وفي الركعة الثانية اية او ايتين من الانسان هل هذا افضل؟ او الافضل اننا نقرأ في الركعة الاولى سورة قصيرة وفي الركعة الثانية

سورة قصيرة كاملة. واضح؟ واضح؟ ما الافضل؟ هل نقتصر على بعض معينة؟ او - [00:19:22](#)

نقرأ سورة قصيرة كاملة. نحن مرت معنا في الدرس الماضي مسألة يمكن ان تندرج هذه المسألة تحتها وهي هل سورة كاملة افضل؟ او بعض سورة طويلة اطول افضل. واضح؟ وقلنا - [00:19:42](#)

الذي اعتمده العلامة ابن حجر رحمه الله ان السورة القصيرة افضل حتى وان كان بعض الطويلة منها واضح؟ هنا انظر ماذا قال؟ قال وعند ضيق وقت سورتان قصيرتان اي سورتان - [00:20:02](#)

كاملتان هذا المقصود. سورتان قصيرتان افضل من بعض الطويلتين المعينتين واضح؟ قال خلافا خلافا للفارقين. والفارق هو ابو علي الحسن بن ابراهيم الفارقي تلميذ الشيخ ابي اسحاق الشيرازي وتلميذ ابي نصر ابن الصباغ. الفارقي هذا ابو علي الفارقي رحمه الله - [00:20:22](#)

درس عند الشيخ ابي اسحاق الشيرازي وكان يحفظ كتابه المذهب. تعرفون المذهب او لا؟ المذهب هذا مطبوع في خمسة مجلدات هو كان يحفظ كتاب شيخه المؤدب يحفظه عن ظهر قلب. واضح. يحفظه حقيقة لا مجازا. تمام ليس مثلنا نحفظه مجازا - [00:20:54](#) وكان بعد ان درس عند شيخه ابي اسحاق عند الشيخ ابي اسحاق الشيرازي ذهب ليدرس عند الشيخ ابي نصر ابن الصباغ فوجد ان شيخه ابا نصر ابن الصباغ الف كتابا في الفقه اسمه الشامل - [00:21:15](#)

حفظ كتابه الشامل حفظ كتاب المذهب لشيخه الاول. الشيخ ابي اسحاق ثم حفظ كتاب الشام لشيخ ثاني ابي نصر ابن الصباغ وكان في كل ليلة يراجع ربع الكتاب من حفظه. كيف يراجع حفظه - [00:21:35](#) ان يقرأوا من حفظه ربع الكتاب. يقرأ كل ليلة من حفظه ربع الكتاب. يقرأ ربع كتاب مذهب وربع كتاب وربع كتاب الشهر كل ليلة من اجل هذا الحفظ لا ينسى - [00:21:55](#)

اما نحن فكم حفظ بعضنا بعضا ليس جميعا بعضنا كم حفظ بعضنا من متون ثم نسيها بعد ذلك كأن لم يحفظها دعاء يوما من الدهر بسم الله الرحمن الرحيم ثم ذكر مسألة اخرى فقال ولو لم يحفظ ولو لم يحفظ الا احدى المعينتين - [00:22:11](#) رآها ويبدل الاخرى بصورة حفظها وان فاتته الولا وان فاتته الولا يصح بكسر الواو صح؟ عندكم بكسر الواو او لا؟ وان فاتته بالفتح الولا الورع هكذا. الولا. الولا ها؟ نعم. اظن اصوب الولا - [00:22:38](#)

الولا شيء اخر الولا والبراء هذا شيء اخر. قال ولو لم يحفظ الا احدى المعينتين قرأها ويبدل الاخرى بسورة مثال ذلك لو كان على سبيل المثال يحفظ سورة الاعلى لكنه لا يحفظ سورة الغاشية - [00:23:05](#) فصلى بالناس صلاة الجمعة قرأ في الركعة الاولى بعد الفاتحة سورة الاعلى. في الركعة الثانية السنة ان يقرأ سورة الغاشية لكنه لا يحفظ سورة الغاشية قال لك يقرأ بدلها مما يحفظ. يقرأ بدل - [00:23:24](#)

لها مما يحفظ وحينئذ حتى لو فاتته الولا ليس مشكلة. سورة الغاشية ماذا بعدها في المصحف سورة الفجر صح؟ مثلا هو لا لا يحفظ الغاشية وايضا لا يريد قراءة الفجر. قرأ التي بعدها سورة البلد لا بأس. حتى وان فاتته حتى وان فاتته الولا - [00:23:43](#) قال ولو لم يحفظ الا احد معينتين قرأها ويبدل الاخرى بسورة حفظها وان فاتته الولا مسألة اخرى هذه المسألة الخامسة الان تمام لو رقت المسائل هذه الخامسة ان شاء الله ترقموا المسائل. تمام. هذه الخامسة. قال ولو اقتدى. انتبه معي. قال ولو اقتدى في ثانية صبح الجمعة - [00:24:09](#)

مثلا وسمع قراءة الامام هل اتى؟ فيقرأ في ثانيته اذا قام بعد سلام الامام لام ميم تنزيل كما افتي به الكمال الرداد وتبعه شيخنا في فتاويه. واضح جاء يوم الجمعة - [00:24:36](#)

في صلاة الصبح والامام في الركعة الثانية الامام في الركعة الثانية يقرأ سورة هل اتى على الانسان حين من الدهر فدخل مع الامام واستمع لقراءته لسورة الدهر بعد ان سلم الامام قام هذا المسبوق ليصلي الركعة - [00:24:59](#)

فاتته صح؟ فعندما يقوم ويصلي الركعة التي فاتته ماذا يقرأ قال لك ان الشيخ ابن حجر افتي انه يقرأ سورة السجدة الف لام ميم تنزيل السجدة. فهنا؟ سيقراها في الركعة الكم؟ الاولى والثانية؟ في الركعة الثانية. تمام؟ سيقراها في الركعة - [00:25:21](#)

الثانية انظر ماذا قال ولو اقتضى في ثانية صبح الجمعة مثلا وسمع قراءة الامام هل اتى يقرأ في ثانيته اذا قام بعد سلام الامام الف لام ميم تنزيل السجدة واضح او لا؟ قال كما افتي به الكمال الرداد وتبعه شيخنا ابن حجر كيف تأويله؟ ايضا افتي به الشيخ ابن حجر في الفتاوى - [00:25:49](#)

واضح او لا؟ طيب هذا رأيي الاول لكن الشيخ ابن حجر رحمه الله في شرح المنهاج تحفة المحتاج في كتاب الجمعة له رأي يخالف هذا الرأي. يقول مقتضى كلامه انه يقرأ اذا قام لصلاة الركعة التي عليه - [00:26:20](#)

يقرأ ما تسن قراءته في الركعة الثانية. ما الذي تسن قراءته في الركعة الثانية ها سورة الانسان. اذا هو قد سمع سورة الانسان من الامام فعندما يقوم لصلاة ما فاتة - [00:26:44](#)

عيد قراءة او يقرأ سورة الانسان التي قد سمعها مع الامام. ولذلك انظر ماذا قال لكن لكن قضية كلامه في شرح المنهاج انه يقرأ في ثانيته اذا قام هل اتى. اي هل اتى على - [00:27:02](#)

الانسان ونص كلامه نص عبارته في التحفة يقول ولو اقتدى في الثانية فسمع قراءة الامام للمنافقين فيها اي في صلاة الجمعة لو اقتدى في الثانية فسمع قراءة الامام للمنافقين فيها اي في صلاة الجمعة فظاهر انه يقرأ المنافقين في - [00:27:22](#)

في الثانية ايضا. يعني سيقرا سورة المنافقين مرتين. او عفا سيستمع لقراءة الامام بسورة المنافقين ثم اذا قام ليصلي يقرأ سورة المنافقين ايضا. واضح؟ بارك الله فيكم. لكن الاظهر والله اعلم - [00:27:46](#)

ان ما في الفتاوى اقرب فانه يقرأ يقرأ ماذا في هذا المثل يقرأ سورة السجدة. لئلا تخلو صلاته عن السورتين المعينتين ثم قال لكم هنا وهذه المسألة السادسة. قال واذا قرأ الامام غيرهما - [00:28:06](#)

واذا قرأ الامام غيرهما غير ماذا؟ وغير ماذا؟ غير السجدة والانسان غير السجدة والانسان. والمقصود هنا في مثال هذا مثال طبعا في صلاة الصبح يوم الجمعة. واذا قرأ الامام غيرهما قرأهما المأموم في ثانيته - [00:28:27](#)

بسم الله نفترض مثلا ان المأموم جاء في صلاة الصبح يوم الجمعة والامام يصلي والامام يصلي في الركعة الثانية والامام عندما يصلي في الركعة الثانية كان يقرأ بسورة القيامة تمام كان يقرأ بسورة القيامة - [00:28:47](#)

صلى معه المأموم ركعة بعد سلام الامام المأموم يقوم ويأتي ببقية صلاته صح؟ عندما يقوم ويأتي ببقية صلاته يستحب وللمأموم ان يقرأ في هذه الركعة بسورة السجدة وبسورة الانسان. يقرأ بهما في هذه الركعة. لان لا تخلو صلاته عن هاتين السورتين المعينتين. قال

- [00:29:17](#)

اذا قرأ الامام غيرهما قرأهما المأموم في ثانيته. وان ادرك الامام في ركوع الثانية فكما لو لم يقرأ شيئا لو مثلا جاء هذا المسبوق والامام في الركعة في الركعة الثانية في اثناء الركوع في الركعة الثانية في اثناء الركوع في الركعة الثانية. واضح؟ قال وان ادرك

الامام في ركوع الثانية فكما لولا - [00:29:45](#)

لم يقرأ شيئا فيقرأ السجدة. وهل اتى في ثانيته؟ كما افتي به شيخنا. واضح؟ اي انه اذا قام يصلي الركعة التي فاتته فانه يقرأ السورتين. سورة السجدة وسورة هل اتى على - [00:30:15](#)

الانسان حين من الدهر وهذا الموضع فيه اشكال يمكن ان تراجعوا حاشية الدمياطي فقد اورد عليه اشكالا يعني لا لا تطيل المقام بذكره وتفصيله الان. قال بعد ذلك المصنف رحمه الله تعالى تنبيه في هذا التنبيه. سيذكر - [00:30:35](#)

المصنف رحمه الله تعالى الموضع التي يستحب فيها الجهر المواضع التي يستحب فيها الجهر بالقراءة. وما ضابط الجهر؟ متى نقول ان فلان يجهر بالقراءة؟ ومتى نقول ان فلان يسر بالقراءة. ضابط الجهر ان يرفع صوته بحيث يسمع من كان قريبا منه. هذا -

[00:30:55](#)

الجهر وضابط الاسرار انه يسمع نفسه فقط. هذا ضابط الاسراع. فاذا كان يسمع نفسه فقط هذا يسر بالقراءة واذا كان يرفع صوته بحيث يسمع من كان قريبا منه فهذا ضابط الجهر - [00:31:23](#)

قال لكم هنا يسن الجهر يسن الجهر بالقراءة لغير مأموم لغير مأموم اما المأمون فلا يسن له الجان. وقوله لغير مأموم يشمل الامام

ويشمل المنفرد. قال يسن الجهر بالقراءة لغير مأمون في في كم مواضع سن الجهر في عشرة مواضع او في احد عشر موضعا.

واضح؟ قال في - [00:31:44](#)

بصبح واحد في صلاة الصبح يسن الجار في صلاة الصبح واحد واوليي العشائين اذا تفصل اذا تفصل تقول الاولى والثانية من المغرب والاولى والثانية من العشاء اذا تفصل واضح؟ اذا تجمل تجعلهما شيئا واحدا - [00:32:14](#)

ومعنى اوليي اي الاولى والثانية. من العشائين اي من المغرب والعشاء طيب قال في صبح واوليي العشائين وجمعة اي ويسن الجهر في صلاة الجمعة قال وفيما يقضى بين غروب الشمس وطلوعها - [00:32:38](#)

فيما يقضى فيما يقضى بين غروب الشمس وطلوعها. اذا قضيت صلاة الظهر وصلاة الظهر سرية. اذا قضيتها بين غروب الشمس وطلوعها. يعني قضيت صلاة الظهر مثلا في وقت العشاء قضيت صلاة العصر في وقت العشاء فانه يسن ان تجهر بالقراءة -

[00:33:02](#)

لان العبرة بوقت القضاء. لان العبرة بوقت القضاء. فلو ان انسانا نام عن صلاة الظهر والعصر. والمغرب واستيقظ في الساعة التاسعة ليلا فانه يصلي ظهرا ويجهر بالقراءة استحبابا ويصلي العصر ويجهر بالقراءة استحبابا. وطبعا المقصود يجهر بالقراءة اي في

- [00:33:31](#)

الاولى والثانية من الظهر وفي الركعة الاولى والثانية من العصر. اما المغرب سيجهر بالقراءة شيء واضح لانها وقعت ليلا صلاة المغرب صلاة ليلية فيجهر بالقراءة في الاولى والثانية وكذلك صلاة العشاء ليلية فيجهر - [00:34:01](#)

القراءة في الاولى والثانية. اذا نقول اذا قضى صلاة سرية ليلا يجهر او يسر قضى صلاة سرية ليلا يجهر او يسر؟ يسن يسن الجهر يسن الجهر. العبرة بوقت ماذا بوقت القضاء انتبه معي الليل الليل بارك الله فيكم يسن فيه الجهر بالقراءة - [00:34:21](#)

لان الليل محل السكون. ولما كان محل السكون سن فيه ان يجهر بالقراءة ليكون انشط صلي وليتذ المصلي بمناجاة المولى سبحانه وتعالى في صلاته. والمراد بالليل هنا من غروب الشمس الى طلوع الشمس وليس الى طلوع الفجر - [00:34:49](#)

الليل تعريفه في هذه المسألة تعريف الليل هنا من غروب الشمس الى طلوع الشمس ليس الى طلوع الفجر. الليل هنا من غروب الشمس الى طلوع الشمس. ولذلك لو انه قضى - [00:35:14](#)

صلاة الظهر ليلا او صلاة العصر ليلا فانه يستحب له ان يجهر بالقراءة. واضح؟ ولو انه قضى صلاة العشاء او صلاة المغرب نهارا فانه يستحب له ان يسر بالقراءة. لماذا؟ لان النهار لما كان محل المعاش طلبوا المعاش - [00:35:32](#)

ومحل الشواغل ناسب ان يكون محل الاسرار بالقراءة. ولذلك كانت صلوات النهار كصلاة الظهر وصلاة العصر صلاتان سرية او شهريتان سريتان وبالتالي لو قضى صلاة ليلية نهارا كصلاة المغرب او صلاة العشاء - [00:35:57](#)

او صلاة الصبح فصلى الصبح بعد طلوع الشمس مثلا صلى الصبح بعد طلوع الشمس فانه يصليها سرا او جهرا ها سرا يصليها سرا حتى قال الفقهاء لو انه على سبيل المثال - [00:36:22](#)

تأخر في صلاة الصبح فقام وصلى الصبح فوقع الركعة الاولى في الوقت قبل طلوع الشمس. والركعة الثانية من الصبح بعد طلوع الشمس. اي ان الشمس طلعت وهو في وسط الصلاة - [00:36:39](#)

فصلى الركعة الاولى قبل طلوع الشمس وصلى الركعة الثانية بعد طلوع الشمس فانه يستحب ان يجهر في الركعة الاولى لانها وقعت ليلا والمراد بالليل كما قلت لك الان ما كان قبل طلوع الشمس - [00:36:58](#)

شمس صح؟ ويستحب ان يسر في الركعة الثانية. لانها وقعت نهارا. والمراد بالنهار هنا ما كان طلوع الشمس. انظر ماذا قال لك هنا. يسن الجهر بالقراءة لغير مأموم في صبح واولى - [00:37:18](#)

اي العشائين وجمعة وفيما يقضى بعد غروب الشمس وطلوعها. اذا لو قضيت صلاة سرية ليلا فانه يسن لك ان تجهر بالقراءة. ولو قضيت صلاة آآ ولو قضيت صلاة جهرية نهارا - [00:37:38](#)

فانه يسن لك ان تسر بالقراءة. فالعبرة بوقت الاداء او بوقت القضاء بوقت القضاء. الا صلاة واحدة الا صلاة واحدة فلو صليتها اداء او

قضاء في الحالتين تجهر بالقراءة. وهي صلاة العيد. صلاة العيد برك - 00:37:58

الله فيكم. سواء صليتها اداء او صليتها قضاء في الحالتين تجهر بالقراءة فيها طيب صلاة العيد متى وقتها وقتها من طلوع الشمس من طلوع الشمس الى الزوال. فاذا فعلت من طلوع الشمس الى الزوال الى زوال الشمس فان - 00:38:18

وقتها اداء اذا فعلت من طلوع الشمس الى الزوال فان وقتها اداء. اذا فعلت بعد الزوال يعني اذا صلى الناس العيد بعد الظهر فانها تكون ماذا؟ تكون قضاء تكون قضاء. وبالتالي صلاة العيد لو كانت اداء او كانت - 00:38:42

قضاء في الحالتين يجهر فيها بالقراءة. في الحالتين يسن ان يجهر ان يجهر فيهما بالقراءة. قال هنا يسن الجهر بالقراءة لغير مأموم في صبح واوليين. العشائين وجمعة وفيما يقضى بين غروب الشمس و - 00:39:02

طلوعها وفي العيدين قال شيخنا ولو قضاء. اي انه يجهر في صلاة العيدين ولو كان قضاء. قال والتراويح اي انه يسن ان يجهر في صلاة التراويح. ووتر رمضان اي لانه يسن له ان يجهر في صلاة الوتر في رمضان. تفهم منه انه لا يسن له ان يجهر في - 00:39:22

صلاة الوتر في غير رمضان انما يجهر في صلاة الوتر متى؟ في رمضان دون دون غيره. واضح؟ قال هنا ووتر رمضان ويجهر في صلاة الوتر في رمضان سواء صلى التراويح او لم يصلي التراويح. يعني حتى لو قال انسان انا اصلي الوتر فقط في رمضان - 00:39:52

فانه يسن ان يجهر بالقراءة. قال وخسوف القمر اي ويسن ان يجهر. برك الله فيكم اذا صلى خسوف القمر. طيب وخسوف الشمس كسوف الشمس يجهر بالقراءة ويشير بالقراءة ما رأيكم؟ ما رأيكم ايها الفقهاء؟ في الكسوف. الكسوف يكون نهارا او ليلا - 00:40:12

ها؟ يجهر او يسر. مذهب الجمهور انه يسر بالقراءة في صلاة الكسوف يسر بالقراءة في صلاة الكسوف. وانفرد

الحنابلة من المذاهب الاربعة فقالوا يجهر بالقراءة في صلاة الكسوف. والا مذهب الجمهور الحنفية والمالكية والشافعية - 00:40:39

ان صلاة الكسوف صلاة سرية. واضح؟ الصلاة السرية وليست جهرية. قال هنا وخسوف القمر بقي من الصلوات التي لم يذكرها بقي من الصلوات التي لم يذكرها صلاة الاستسقاء. صلاة الاستسقاء يجهر فيها بالقراءة - 00:41:16

سواء صليت ليلا او نهارا سواء صليت ليلا او نهارا. ومن ومن الصلوات التي لم يذكرها ايضا ركعتا الطواف ركعتا الطواف. فركعتا

الطواف اذا صليت ليلا فانه يجهر فيها بالقراءة - 00:41:36

او يجهر فيهما بالقراءة. اذا صليت ليلا فانه يجهر فيهما بالقراءة. واضح او لا؟ طيب الان اريدكم ان تحصلوا معي كم عدد الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة؟ كم عددها كلها التي ذكرناها. كم عدد الصلوات التي يؤجر فيها بالقراءة - 00:42:00

كم يا شكري؟ عشر اظن اكثر من عشر عددا في صبح واوليي العشائين نعم اثنين وجمعة وفيما يقضى بين غروب الشمس وطلوعها. هذا رقم اربعة نعم وفي العيدين خمسة وبالتراويح ستة. ووتر رمضان سبعة. وخسوف القمر ثمانية - 00:42:26

والاستسقاء تسعة وركعتا وفي ركعتي الطواف اذا صلاهما ليلا عشرة. احسنت عشرة. لكن لو فصلنا في صلاة العيد قلنا صلاة عيد الفطر وعيد الاضحى. ولو فصلنا في صلاتي المغرب والعشاء سيكون اكثر. يعني لو قلنا صلاة المغرب لوحده - 00:43:11

صلاة العشاء لوحدها صلاة عيد الفطر لوحدها صلاة عيد الاضحى لوحدها سيكون اكثر. لكن اجمالا عشر صلوات يسن فيها ماذا؟ الجهر. وقلت لكم ما ضابط الجهر مع بعض بطول شهر ايوا ان يسمع من كان قريبا منه ان يسمع من كان قريبا منه. طيب هذا الكلام - 00:43:34

بالنسبة لمن؟ بالنسبة للرجل. اما المرأة فان كان ثمة اجنبي ان كان هنالك اجنبي فانه يكره لها ان تجهر. يكره لا يحرمها. اذا كان هنالك اجنبي يسمع صوتها فانه يقرأ لها ان تجهر بالقراءة. حتى في مواضع الجهر. الكلام هنا في مواضع الجهر. اذا كان هنالك - 00:44:02

اجنبي فانه يكره لها ان تشعر بالقراءة. وان لم يكن هنالك اجنبي فانه يسن لها ان تجهر بالقراءة لكن جهرها اقل من جهر الرجل. جهرها اقل من جهر الرجل. واضح او لا؟ قال - 00:44:30

بعد ذلك ويكره للمأموم الجهر للنهي عنه. اي ويكره للمأموم ان يجهر بالقراءة للنهي عنه كأنه يشير الى النهي الذي يستفاد من قول الله سبحانه وتعالى في سورة الاعراف واذا قرئ القرآن فاستمعوا له - 00:44:50

انصتوا لعلكم ترحمون. ثم قال ولا يجهر مصل هذه مسألة مهمة ايضا. خاصة بالنسبة لنا عندما نقيم الدروس ونقيم المحاضرات في

المساجد. هذه مسألة مهمة. قال ولا يجهر مصل وغيره - [00:45:10](#)

ان شوش على نحو نائم او مصل يعني اذا كان شخص يصلي ويجهر ويشوش على مصل اخر. او يشوش على نائم او يشوش على نحوهما مثل مدرس او واعظ - [00:45:30](#)

او قارئ واضح؟ قال ولا يجهر مصلي وغيره. ان شوش ان شوش. طيب ان لم يشوش فلا كراهة انما تكون الكراهة ان شوش على غيره. قال ولا يجهر مصلي وغيره قوله - [00:45:56](#)

ولا يجهر هذا يحتمل الكراهة يعني يكره ان يجهر ويحتمل التحريم اي ويحرم ان يجهر الكراهة ويحتمل التعليم لكن سيأتي ما يصرح بالكراهة. قال ولا يجهر مصل وغيره ان شوش - [00:46:17](#)

على نحو نائم. نحو نائم مثل ماذا؟ نحو النائم لو كان قال نائم واضح لكن قال النحو نائم. لماذا يقول النحو؟ الفقهاء يأتون بكلمة نحو وبكاف كنائم نحو نائم ليشيروا الى ان هذا مثال فقط. والا فتوجد صور اخرى. عليك انت - [00:46:37](#)

ان تضمها هنا. واضح؟ فقال على نحو نائم مثل من؟ نحو النائم ها؟ يمكن احسنت يمكن يكون المريض ايضا نحو النائم ممكن يكون المريض ممكن. او الناعس انا فكرته قلت لعل - [00:47:05](#)

يقصد الناعس الشخص الذي فيه نعاس شديد لكن لم يدخل بعده بالنوم يمكن ان يكون هذا هو المراد. واضح؟ قال مصليين نحو مصل مثل مثل ماذا؟ نحو مصل قالوا مثل الطائف الذي يطوف بالبيت الذي في الطواف واضح؟ فان الطائف فان الطائف يشبه - [00:47:25](#) اصلي في بعض الاحكام. ولذلك يشترط الطهارة في الصلاة فما تشترط الطهارة في الطواف. في الحديث يقول النبي صلى الله عليه وسلم كما عند الحاكم في المستدرک الطواف بالبيت صلاة الا ان الله اباح فيه الكلام. تمام - [00:47:52](#)

قال ولا يجهر مصل وغيره ان شوش على نحو نائم او مصل. قال فيكرهك ما في المجموع. قوله كما في المجموع لتفهم ان الحكم هنا حكم كراهة وليس حكم وليس حكم تحريم. قال وبحث بعضهم - [00:48:12](#)

بحث بعضهم المنع من الجهر بقرآن او غيره بحضرة المصلي مطلقا. قال بحث بعضهم انه يمنع والمراد بقوله انه يمنع اي انه يحرم الجهر بقراءة بحضرة مصلي اذا كان هنالك مصلي سواء كان مصل واحد او كان عدد - [00:48:32](#)

من المصلين انه يمنع الجهر سواء قال وبحث بعضهم المنع من الجهر بقرآن او غير القرآن مثل ماذا غير القرآن مثل الدروس دروس العلم مثل الوعظ مثل قراءة القرآن واضح؟ قال وبحث بعضهم المنع من الجهر بقرآن - [00:49:01](#)

او غيره بحضرة المصلي مطلقا. ما معنى مطلقا؟ اي سواء حصل له التشويش او لم يحصل له تشويش فانه يمنع الجهر وهذا بارك الله فيكم ظاهر اذا كان ذلك في المسجد. على سبيل المثال. اذا كنت في المسجد القي الدرس وهنالك - [00:49:24](#)

اناس يصلون فانا بالقائي للدرس خاصة اذا كنت القي الدرس بهذا الجهاز الصوت يملأ المسجد اشوش عليهم هنا يقول بحث بحث بعضهم المنع من الجهر بقرآن او غيره. كعلم مثلا - [00:49:47](#)

حضرة المصلي مطلقا. ما معنى مطلقا؟ اي سواء شوش عليه او لم يشوش عليه. محل هذا اذا كان في المسجد لماذا اذا كان في المسجد؟ لان المسجد اولى الناس به المصلون - [00:50:09](#)

اولى الناس في المسجد من؟ الذين يصلون. ولذلك انظر ماذا قال. لان المسجد وقف على المصلين اي اصاله دون الوعاظ والقراء الاصل ان المسجد موقوف اصاله لمن؟ للصلاة للمصلين. ولذلك حق المصلي في المسجد مقدم على حق الواعظ - [00:50:29](#)

وحق المدرس فهمنا وبالتالي بحث بعضهم طبعاً لما يقول لك بحث بعضهم اشارة الى ان هذا ليس معتمدا بحث بعضهم اشارة الى انه ليس معتمدا. لكن لتعلم ان هذا له وجهة من النظر. انك اذا كنت مثلا - [00:50:57](#)

تلقني درسا وثمة من يصلي في المسجد فان هنالك من الفقهاء من يمنع ذلك سواء حصل التشويه بذلك المصلي او لم يحصل له التشويش. في الحاليتين. لماذا؟ لان حق المصلي في المسجد مقدم - [00:51:16](#)

على حق المدرس والواعظ. ولذلك الاولى ان تكون الدرس العلمي او المحاضرة او الوعظ بعد ان طغى الناس من صلاة الفريضة والراتبة فيتفرغ الناس لسماع المحاضرة فاذا اشتغل الناس بفريضة او راتبة - [00:51:36](#)

توقف الدرس حتى لا يحصل التشويش لهم في صلاتهم لان حق المصلين مقدم على حق الواعظ والمدرس. قال هنا ويتوسط بين الجهر والاسرار في النوافل المطلقة ليلا. قال ويتوسط بين الجهر والاسرار. في النوافل - [00:51:56](#) المطلقة ليلا. النوافل المطلقة يعني اذا اراد ان يصلي في الليل ما شاء ان يصلي. فانه لا يجهر ولا ولا يصيب يتوسط ما معنى يتوسط ما معنى يتوصل؟ اختلف الفقهاء رحمهم الله تعالى في معنى يتوسط. فقال الزركشي رحمه الله تعالى يتوسط اي ان - [00:52:21](#) انه يجهر تارة ويسر تارة. مرة يجهر ومرة يسر. هذا معنى يتوسط. واضح قال بعضهم يتوسط اي انه يرفع صوته بحيث يزيد على اسماع نفسه ولا يسمع من كان انا بقربه. هذا في الحقيقة على الظابط الاول لا يستقيم. على الظابط الاول في الجهر والاسرام لا يستقيم. واضح؟ ولذلك كان الاولى - [00:52:46](#)

ان يضبط التوسط بانه تارة يجهر بالقراءة وتارة يسر يسر بها. قال ويتوسط بين الجهر والاصرار في النوافل المطلقة ليلا. طبعا يتوسط بين الجهر والاسرار اذا لم يكن هنالك نائم اما اذا كان هنالك نائم او مريض او مصلي فانه يسر بالقراءة. ثم قال انتهينا مما - [00:53:16](#)

ما يتعلق بالقراءة بعد الفاتحة. سندخل في مسألة جديدة قال وسن لمنفرد وامام ومعموم تكبير في كل خفض ورفع للاتباع كلما خفض وكلما رفع يسن له ان يقول الله اكبر. قال وسنة لمنفرد - [00:53:46](#) امن ومأموم تكبير في كل خفض ورفع للاتباع. لا في رفع من ركوع اذا رفع من اذا رفع من الركوع فانه لا يكبر. وانما يقول ماذا؟ سمع الله لمن حمده. قال لا في رفع من ركوع - [00:54:15](#) هل يرفع منه اي من الركوع قائلا قائلا متى؟ عند رفعه عند رفعه بل يرفع من ركوع قائلا عند رفعه سمع الله لمن حمده. عند الرفع يقول سمع الله لمن حمده. فاذا انتصب يسن له ان يقول - [00:54:35](#) قل ربنا ولك الحمد. قال هنا بل يرفع منه قائلا سمع الله لمن حمده. وسن مده ايده التكبير والمراد ان يمد الالف التي في لفظ الجلالة. الله! واضح؟ قال وسن مده - [00:54:55](#)

اي التكبير الى ان يصل الى المنتقل اليه. واضح؟ فاذا كان في القيام واراد الركوع يمد من القيام الى الركوع الله اكبر هكذا. تمام؟ قال وان فصل بجلسة استراحة فصل بجلسة الاستراحة اي انه اذا قام من السجود - [00:55:15](#) للركعة الثانية فانه يقوم يجلس للاستراحة ثم ينهض في كل ذلك يكبر حتى وان ان جلس للاستراحة في اثناء جلوس الاستراحة يكون ماذا؟ يكون مكبرا. واضح يكون مكبرا. لكن قال لك - [00:55:41](#) العلامة ابن حجر بشرط ان مد التكبير لا يزيد على سبع الفات كما مر معنا في تكبيرة الاحرام قال بشرط الا او يقيد ذلك بالا يزيد على سبع الفات كما مر معنا في تكبيرة الاحرام قال لكم هنا وسنة مد - [00:56:01](#) اي التكبير الى ان يصل الى المنتقل الى المنتقل اليه. وان فصل بجلسة الاستراحة. ثم قال وسن جهر به اي بالتكبيرة. وسنة جهر به اي بالتكبير للانتقال لامام فالامام يجهر بالتكبير - [00:56:21](#) وتفهم من هذا ان المأموم لا يسن له ان يجهر بالتكبير. وكذلك المنفرد لا يسن له ان يجهر بالتكبير. قال هنا وسنة جهر به اي بالتكبير للانتقال كالتحريم. اي كذلك يجهر بتكبيرة الاحرام - [00:56:45](#)

لامام وكذا مبلغ احتيج اليه. المبلغ من المبلغ؟ شخص يرفع صوته بالتكبير ليبلغ الذين لا يسمعون تكبير الامام. هذا يحتاج له في المساجد الكبيرة خاصة عندما لم تكن اجهزة تكبير الصوت موجودة. واضح؟ يحتاج الى هؤلاء. فقال لك هنا وكذا مبلغ احتيج اليه - [00:57:05](#)

لكن هذا المبلغ الذي سيبلغ تكبير الامام عندما يقول مثلا عندما يقول مثلا بارك الله فيك الله اكبر ماذا ينوي؟ يقول اذا نوى الذكر لا اشكال. اذا نوى الذكر والتبليغ - [00:57:35](#) ايضا لا اشكال لكن اذا نوى التبليغ فقط واحد او اطلق ولم ينوي شيئا بطلت صلاته. فهمنا او لا واطن هذا قد مر معنا في من قال سبحانه الله وقلت لكم ان قصد الذكر لا تبطلوا صلاته. ان قصد - [00:57:55](#)

اعلام والذكرى لا تبطل صلاته. ان قصد الاعلام فقط بطلت صلاته ان لم يقصد شيئا بطلت صلاته. فلدينا اربع سور في صورتين تبطل الصلاة في صورتين لا تبطل الصلاة. انظر ماذا قال؟ قال هنا لا - [00:58:15](#)

لكن ان نوى اي ان نوى بالتبليغ بقوله الله اكبر مثلا لكن ان نوى الذكر او والاسماع. ما معنى الذكر او والاسماع؟ يعني اذا نوى الذكر فقط او نوى الذكر والاسماع - [00:58:34](#)

واضح؟ هذا تقدير الكلام. ان نوى الذكر فقط او نوى الذكر والاسماع. تمام؟ فقال ان نوى الذكر هذه الاولى او والاسماع اي الذكر والاسماع والا ما معنى والا؟ اي وان لم ينوي الذكر او - [00:58:54](#)

لم ينوي الذكر والاسماع لم ينوي هذا ولا هذا بان نوى ان نوى الاسماع فقط او لم ينوي شيئا بطلت صلاته. قال والا بطلت صلاته كما قال شيخنا في شرح المنهاج - [00:59:14](#)

تمام؟ ثم قال هذه المسألة مهمة انا لم اجدها في بلادكم لكن التي ستأتي لكنها موجودة في السودان كثيرا. قال بعض بسم الله قال بعضهم ان التبليغ بدعة منكرا باتفاق الائمة - [00:59:34](#)

اربعة حيث بلغ المأمومين صوت الامام يقول اذا كان المأمومين اذا كان المأمومون يسمعون صوت الامام يسمعون تكبيرات الامام لكن هنالك من يبلغ مع انهم يسمعون. فهذه بدعة منكرا باتفاق الائمة الاربعة - [00:59:58](#)

عندما كنت في السودان عندهم عادة حتى لو كنا نصلي ونحن سبعة اشخاص او عشرة اشخاص يوجد شخص يبلغ تكبيرة مع اننا جميعا نسمع تكبيرات الايمان. لكن مع ذلك يوجد من يبلغ تكبيرات الامام. هذا منتشر عندهم بشكل كبير. هذا - [01:00:25](#)

هذا هذا القول لبعضهم يدل على ان ما يفعل غير غير صحيح. قال بعضهم ان التبليغ بدعة منكرا باتفاق الائمة الاربعة حيث بلغ المأمومين صوت الامام. هنا قال لك في بداية المسألة - [01:00:45](#)

قال لك وسن جهر به اي بالتكبير. للانتقال كالتحريم لامام. ماذا يخرج بقوله لامام ماذا يخرج؟ اه انظر ماذا قال هنا وكره اي الجهر به بالتكبير. وكره اي الجهر به اي - [01:01:05](#)

لغيره لغير من؟ لغير الامام. من منفرد ومأموم. فيكره للمنفرد والمأموم ان يجهر بالتكبير نكتفي بهذا القدر. اسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وصل اللهم وسلم - [01:01:25](#)

وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [01:01:49](#)